



## إلى السيد وزير الدولة والسيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والمندوبين السامين والمندوب العام

**الموضوع:** تحديد مفعول تمديد حد سن الإحالة على التقاعد بالنسبة للأساتذة الباحثين والموظفين الخاضعين للنظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية.

**سلام تام بوجود مولانا الإمام،**

وبعد، تنص الفقرة الأخيرة من المادة الأولى من القانون رقم 72.14 المحددة بموجبه السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد الموظفون والمستخدمون المنخرطون في نظام المعاشات المدنية، على إمكانية تمديد سن الإحالة على التقاعد بالنسبة للأساتذة الباحثين والموظفين الخاضعين للنظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية إلى غاية متم السنة الجامعية أو الدراسية، بقرار للسلطة التي لها صلاحية التعيين، وذلك ضمانا لاستمرارية المؤسسات التعليمية والجامعية في تقديم خدماتها بشكل منتظم وتحقيقا لأهداف العملية التربوية.

وفي هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أن إجراء تمديد حد السن إلى غاية متم السنة الجامعية أو الدراسية يسري، بالنسبة للأشخاص المستفيدين من فترات تمديد حد سن الإحالة على التقاعد بموجب قرار لرئيس الحكومة، ابتداء من تاريخ انتهاء فترات التمديد المذكورة.

وتبعا لذلك، يشرفني أن أطلب منكم دعوة المصالح المختصة التابعة لكم إلى التقيد بمضمون هذا المنشور الذي يحل محل المنشور رقم 03/2018 الصادر بتاريخ 6 يراير 2018.

**ومع خالص التحيات والسلام.**

رئيس الحكومة

سعد الدين العثماني